**هل يحق للدبلوماسي الإعتراض على سياسة حكومته الخارجية؟**

25-11-2023 | 00:00 **المصدر**: "النهار"

* **شارك على**
* fb
* tw
* [whatsapp](https://api.whatsapp.com/send?phone=&text=%d9%87%d9%84+%d9%8a%d8%ad%d9%82+%d9%84%d9%84%d8%af%d8%a8%d9%84%d9%88%d9%85%d8%a7%d8%b3%d9%8a+%d8%a7%d9%84%d8%a5%d8%b9%d8%aa%d8%b1%d8%a7%d8%b6+%d8%b9%d9%84%d9%89%0a%d8%b3%d9%8a%d8%a7%d8%b3%d8%a9+%d8%ad%d9%83%d9%88%d9%85%d8%aa%d9%87+%d8%a7%d9%84%d8%ae%d8%a7%d8%b1%d8%ac%d9%8a%d8%a9%d8%9f%20https%3a%2f%2fwww.annahar.com%2f291735)
* [telegram](https://telegram.me/share/url?url=https%3a%2f%2fwww.annahar.com%2f291735&text=%d9%87%d9%84+%d9%8a%d8%ad%d9%82+%d9%84%d9%84%d8%af%d8%a8%d9%84%d9%88%d9%85%d8%a7%d8%b3%d9%8a+%d8%a7%d9%84%d8%a5%d8%b9%d8%aa%d8%b1%d8%a7%d8%b6+%d8%b9%d9%84%d9%89%0a%d8%b3%d9%8a%d8%a7%d8%b3%d8%a9+%d8%ad%d9%83%d9%88%d9%85%d8%aa%d9%87+%d8%a7%d9%84%d8%ae%d8%a7%d8%b1%d8%ac%d9%8a%d8%a9%d8%9f)
* messenger
* linkedIn

**تعبيرية.**

**A+****A-**

**السفير جان معكرون\***

تناقلت بعض الصحف الأجنبية ووسائل الإعلام خبر إستياء بعض سفراء الدول الغربية العاملين في [#الشرق الأوسط](https://www.annahar.com/arabic/news/listing?tag=%d8%a7%d9%84%d8%b4%d8%b1%d9%82+%d8%a7%d9%84%d8%a3%d9%88%d8%b3%d8%b7) من سياسة حكوماتهم تجاه الحرب ال[#إسرائيل](https://www.annahar.com/arabic/news/listing?tag=%d8%a5%d8%b3%d8%b1%d8%a7%d8%a6%d9%8a%d9%84)ية ال[#فلسطين](https://www.annahar.com/arabic/news/listing?tag=%d9%81%d9%84%d8%b3%d8%b7%d9%8a%d9%86)ية. ووجّه هؤلاء السفراء مذكرة مشتركة إلى وزارتهم عبّروا فيها عن أسفهم لهذا التحوّل في السياسة الخارجية والذي لا يتوافق مع الإتجاه التاريخي لدولتهم. كما أشارت بعض الصحف إلى وجود خلافات داخل وزارة خارجية احدى الدول الغربية حول نهج رئيس هذه الدولة من هذه الحرب بين حماس – فلسطين وإسرائيل.

نطرح على بساط البحث سؤالين الأول: هل يحق للسفير أو الدبلوماسي عدم تنفيذ تعليمات حكومته.

أما الثاني، فهل يحق للسفير الإعتراض على سياسة حكومته الخارجية أو على ناحية من نواحيها.

لا بدّ لنا أولاً من الإشارة إلى أن السفير أو الدبلوماسي هو موظف عام Civil Servant، مما يعني أنه في وضع نظامي أي يخضع للقوانين الوضعية السارية المفعول. وبالتالي يتوجب عليه أن ينفّذ أوامر وتعليمات رئيسه أي وزير الخارجية.

ما هي الإحتمالات التي يواجهها الدبلوماسي الذي لم ينفّذ أوامر رئيسه أو وزارته:
- يتعرّض للعقوبات التأديبية إبتداء من التأنيب وصولاً إلى العزل.
- أن تستدعيه الوزارة إلى الإدارة المركزية وتعيّن بديلاً منه.
- أن تطلب منه الإستقالة.
- أن يعمد طوعاً وتلقائياً إلى تقديم إستقالته.

وهكذا يتجلّى لنا أنه على الدبلوماسي أن يخضع لرئيسه المباشر منفذاً أوامره. كما عليه أن يسهر على تطبيق القوانين والأنظمة النافذة وإلا سيتحمّل مسؤولية إخلاله بها.

تجدر الإشارة إلى أن منطق ومفهوم الحكم في الدولة يرتكز على التسلسل الإداري، بمعنى أن ينفّذ المرؤوس تعليمات وقررات رؤسائه من دون مناقشة وإلا ستسيطر الفوضى على العمل الحكومي والإداري وتسقط التراتبية في الإدارات العامة ويسود فيها التخبّط القانوني.

والواضح أن الحكومة تحكم بموجب نيلها الثقة الشعبية من قبل البرلمان المنتخب مباشرة من الشعب وإستناداً إلى القوانين التي يشترعها ممثّلو الشعب.

وبناء على ما تقدم نستطيع القول أن تقديم مذكرة خطيّة أو عريضة موقّعة من دبلوماسيين غير جائز قانوناً ما لم ينصّ عليها القانون وضمن الأصول المنصوص عليها صراحة سواء كان من حيث الشكل أو المضمون.
أما فيما يتعلق بأحقيّة الدبلوماسي في الإعتراض أو الإستياء من سياسة حكومته الخارجية أو من ناحية من نواحيها فنقول أن السياسة العامة والخارجية في دولة ما يحّددها الدستور سواء كان خطيّاً أو عرفياً. وتتولّاها في المبدأ الحكومة في النظام البرلماني أو رئيس الدولة في الأنظمة الرئاسية أو التسلّطية وقد تخضع أحياناً وفي بعض الحالات إلى موافقة البرلمان المسبقة أو اللاحقة وفقاً لقوانين كل دولة. وهكذا ينتهي بنا المطاف إلى القول بأنه لا يجوز للدبلوماسي ولا يحق له الإعتراض على سياسة الحكومة الخارجية لأن السلطة السياسية منوطة بها وإلا يكون في وضع المتعدّي على صلاحيتها كما لا يحق له أيضاً إنتقادها صراحة في وسائل الإعلام وبالتالي يترتب عليه الإستقالة في حال عدم رضاه بها. ولقد جاء في المرجع الدبلوماسي Diplomatic Bag:
“…If ambassadors are not prepared to put their full weight behind their instructions, then they should resign, or at least request an immediate posting to another place…”

أي ما معناه، إذا لم يضع السفراء ثقلهم الكامل دعماً لتعليمات وزارتهم فعليهم إذن أن يستقيلوا أو أن يطلبوا نقلهم إلى مركز آخر. ويصح هنا القول أنه لا يجدر بالحكومة الأخذ بعين الإعتبار مشورة أو رأي دبلوماسييها في أي مسألة وإلا يكونوا قد حلّوا محلّها في اتخاذ القرار. ونستعرض فيما يلي بعض الأمثلة على واقعات دبلوماسية تستحق التوقف عندها. ففي العام 1956 تجاهلت الحكومة البريطانية نصيحة سفيرها Sir Gladwyn Jebb في فرنسا بعدم إستعمال القوة لحلّ أزمة السويس.

أما في العام 2003 قدّم ثلاثة دبلوماسيين أميركيين استقالتهم اعتراضاً على سياسة الرئيس جورج بوش والتي أعلنت الحرب ضد العراق متذرعين أنها غير مبرّرة. وكذلك استقالة الدبلوماسي البريطاني Carne Ross في العام 2002 اعتراضاً على مشاركة بريطانيا في الحرب ضد العراق.

ويقودنا هذا البحث إلى طرح الجدلية السياسية والفكرية فيما إذا كان يحق للدبلوماسي أن يبدي رأيه في سياسة دولته الخارجية.

ذكر الكاتب Parag Khanna في كتابه:
How to run the world
أن السفراء من مختلف الدول وبمجرد تمضية أوقات مع بعضهم البعض أكثر مما يمضونه مع وزيرهم أو رئيسهم المباشر يشعرون بأنهم أصحاب رسالة سامية وهي الدعوة إلى السلام في العالم أجمع.

كما اعتقد الدبلوماسي الفرنسي Paul Cambon أن دور السفير ليس ثانوياً أو مكلّفاً فقط بتنفيذ التعليمات بل هو متعاون وقادر على شرح موقفه بحرية، حتى ولو خاطر باحتمال الإستياء منه، بشأن المواضيع التي تنظر إليها وزارته من وجهة نظر واحدة وفي الإطار ذاته ذكر الفيلسوف الفرنسي Michel de Montaigne:
“They (diplomats) do not simply execute but form also and direct by their advice the will of their masters”.

أي أن السفراء لا يكتفون فقط بالتنفيذ بل ينظّمون ويوجّهون بمشورتهم إرادة رئيسهم.
وانسجاماً مع هذه الآراء المتقدّمة وحيث أن من صلاحية الدبلوماسي أن يستطلع الأحوال والتطورات المختلفة في الدول المعتمد لديها بجميع الوسائل المشروعة ويقدّم التقارير اللازمة عنها إلى حكومته كما نصّت عليه المادة 3 بند 1 فقرة "د" من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية. وحيث أنه بفعل وجود الدبلوماسي على أرض الدولة المعتمد لديها فإنه تتكوّن لديه فكرة واسعة عن أوضاعها بحكم تواصله ليس فقط مع المسؤولين بل أيضاً مع مختلف الفئات في المجتمع، وبما أنه يغدو صاحب خبرة غنيّة بفعل أبحاثه وقراءاته وإلمامِهِ بمختلف المواضيع ممّا يؤهله لكي يصبح في موقع قادر على تزويد إدارته بآرائه ومشورته في ميادين شتّى.

لكن العبرة تكمن في كيفية نقل هذه المشورات إلى حكومته بطريقة لبقة وموضوعية ودبلوماسية، وهذا من صلب صفاته، عبر تقاريره اليومية والدورية. وبذلك يتكوّن لدى وزارة الخارجية مخزون كبير من المعلومات حول مختلف القضايا الدولية قد تستأنس بها بهدف الإستفادة منها.

ومما لا شك فيه أن الطريقة الفضلى لنقل هذه الآراء والمعلومات إلى الإدارة، وبشكل تستسيغه هذه الإدارة تتجلّى في هذا الأسلوب المشار إليه في هذا المثل الوارد في مختلف المراجع الدبلوماسية:
“Diplomacy is to do and say the nastiest thing in the nicest way”.

أي، أن الدبلوماسية هي أن تعمل وتقول الشيء السيء بالطريقة الألطف.
نستخلص مما تقدّم الحصيلة التالية:
- لا يحق للدبلوماسي الامتناع عن تنفيذ أوامر وتعليمات وزارته لأنه في وضع نظامي وهو التزم بتنفيذها وإلّا تعرّض للعقوبات المنصوص عليها في القانون.

- لا يحق للدبلوماسي الاعتراض على سياسة حكومته الخارجية وإلّا يتوجّب عليه الاستقالة لأن الدستور أناط بها وضع هذه السياسة.

- من غير الجائز أن يُقدِمَ السفراء على توقيع مذكرات وعرائض جماعية تتضمّن اعتراضاً على سياسة حكومتهم ما لم ينص القانون على هذا الحق.

- لكننا نرى أنه بإمكان السفراء أن يرسلوا تقارير يومية ودورية إلى إدارتهم بهدف لفت نظرهم إلى بعض المخاطر الناتجة عن سياستها وبأسلوب موضوعي وواقعي وقانوني.

ختاماً نطرح الصوت عالياً، ماذا لو اتّحدَ سفراء الدول أو غالبيتها منادين الدول كافة بإيقاف أو الحدّ من المخاطر التي تهدّد البشرية مثل الحروب غير المبرّرة والفقر والمجاعة والهجرة الجماعية والتطرّف الديني والاحتباس الحراري والخطر النوّوي... وإن نشوء فكرة سفراء بلا حدود بدت لنا جديّة وواعدة، وها نحن نشهد أن مسارها قد انطلق.

**\*دكتور في القانون العام**

**الكلمات الدالة**